

قرار وزاري

رقم ٢٠١٨/١٢

استنادا إلى قانون الجمعيات الأهلية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١٤ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٢/١٠٦ بإشهار مؤسسة سالم الخيرية للتعليم العالي ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تحل مؤسسة سالم الخيرية للتعليم العالي المشهورة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٢/١٠٦
المشار إليه ، لعجزها عن تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله .

المادة الثانية

لا يجوز للمؤسسة والقائمين عليها وموظفيها التصرف في أموالها ، ومستنداتها ، وعليهم
تسليم جميع ذلك للدائرة المختصة ، ويحظر عليهم مواصلة نشاطها .

المادة الثالثة

تقوم الدائرة المختصة باتخاذ كافة الإجراءات المتعلقة بحل المؤسسة ، وتعد تقريراً
في شأن ذلك ، ويعرض علينا .

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١١ من جمادى الأولى ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢٩ من يناير ٢٠١٨ م

محمد بن سعيد بن سيف الكلباني

وزير التنمية الاجتماعية